

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٨٣٨ لسنة ٢٠١٥

**رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى طلب محافظ أسيوط :

وبناءً على ما عرضه وزير التنمية المحلية :

**قرر :**

**(المادة الأولى)**

تخصيص قطعة أرض ملك الدولة بمساحة فدانين و٧ قارات و٣ أسهم، ضمن أرض الظهير الصحراوي تقع بحوض خارج الزمام غرة ٢١ ضمن القطعة ٢٣ بحوضه زمام ناحية بنى عدى الوسطانية - مركز منفلوط - محافظة أسيوط، لصالح الهيئة العامة للخدمات البيطرية، بالمجان، لإقامة مجزر آلى عليها، وحدود الأرض كما يلى :

المد البحري : باقى القطعة ٢٣ بحوضه بطول ١٠٠ م.

المد القبلى : باقى القطعة ٢٣ بحوضه بطول ١٠٠ م.

المد الشرقي : باقى القطعة ٢٣ بحوضه بطول ١٠٠ م.

المد الغربى : باقى القطعة ٢٣ بحوضه بطول ١٠٠ م.

**(المادة الثانية)**

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر بوناسة مجلس الوزراء في ٢٠ المحرم سنة ١٤٣٧ هـ

( الموافق ٢ نوفمبر سنة ٢٠١٥ م ) .

**رئيس مجلس الوزراء**

**مهندس / شريف إسماعيل**